المجلس)462(| شرح صحيح البخاري | فضيلة الشيخ عبد المحسن العباد البدر | #الشيخ_عبدالمحسن_العباد

عبدالمحسن البدر

على ان يظهر فيها وان يقوم بالعمل فيها ولهم الشكر على لا يتمكن من احد الطرفين من المسجد المقرب ولابد منها من اجل لهذا لعقل جائز اما الاجابة في عقد الله به - 00:00:02

فلابد فيها من اجل فلا يستطيع احد المؤمنين ان يفرح بامرته الا بموافقة الطرف الثاني لهذا النبي عليه الصلاة والسلام على الاكسجين على ما قالوا العقود الجارية الذي دليل على هذا التي حصلت برسول الله عليه الصلاة والسلام ثم - <u>00:01:15</u>

اليهود اجلوا عمر رضي الله عنه ان هذه ايضا منها قال باب ما كان من ارحام النبي صلى الله عليه وسلم يوازي بعضهم بعضا الزراعة والثمرة. وقال محمد محمد بن مقاتل. قال اخبرنا عبد الله. قال اخبرنا الاوزاعي عن ابي الياسمي مولى رابع بن خميس - 00:02:08 عن عبده الزبير ابن راشد قال الزبير لقد نهانا رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الامر المال بنا رافقا. كل ما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فهو حق - 00:02:46

قال تعالي رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ما تصنعون بمحاسنكم؟ كنت نقاتلها على الربع وعلى وعلى الاوس الى سجل الثمن والشعير قال نؤازرها على الربع وعلى الاوثق من السماء - <u>00:03:04</u>

قال كل يؤجرها على الربيع وعلى الاوسق ولا الثمن والشعير؟ قال لا تفعلوا ازرعوها او اسرعوها او امسكوها. قال رابع كل جمعا وقاء قال اخبرنا الاوزاعي عن عن جابر رضي الله عنه - <u>00:03:29</u>

لا يوجد نعولها في السنن والربع والنصف. وقال النبي صلى الله عليه وسلم من كانت له ارض ان لم يفعل مجلس الارض. وقال الربيع ابن نافع ابو تربة حدثنا معاوية عن يحيى - <u>00:04:03</u>

جاء عن ابي سلمة عن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من كان له ارض فليزرعها او يمنحها اخاه. وقال حدث لنا قميصه قال حنزنا عن عمه. قال ذكرت - <u>00:04:23</u>

طاووس وقال ابن عفان رضي الله عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم لم ينهى عنه ولكن ان يمنح احدكم اخاه خير له من ان يأخذ شيئا معلوما. وقال حسن سليمان ابن حرب قال حدثنا حمد - <u>00:04:43</u>

عن انبوبة عن نابع ان ابن عمر رضي الله عنهما كانت في مزارعه على اهل النبي صلى الله عليه وسلم. واما ابن عمر وعثمان وفضلا من ادارة معاوية. ثم حجج عن عن ابن خديجة انه قال ان النبي صلى الله - <u>00:05:03</u>

عليه وسلم نهى عن الهاء فذهب ابن عمر الى راح فذهبت معه فسأل وقال لها النبي صلى الله عليه وسلم عن جيران الارض وقال ابن عمر قد علم قد علمت ان - <u>00:05:23</u>

وهل علمنا انا كنا نجري مزارعنا على اهل رسول الله صلى الله عليه وسلم بما على الاربعاء وبشيء من خلق العلي العلي انا كنا ننهي مزارعنا على اهل رسول الله صلى الله عليه وسلم بما على الاربعاء وبشيء - <u>00:05:43</u>

وقال حدثنا قال حدثنا المجلس عن عقيل عن ابن شهاب قال اخبرني ان ابن عمر رضي الله عنهما قال كنت اعلم في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الارض الكبرى ثم - <u>00:06:03</u>

عبد الله ان رسول النبي صلى الله عليه وسلم قد احدث من ذلك شيئا لم يكن يعلمه. وخرج فرار الارض سبحان الله ما كان من

```
اصحاب النبى صلى الله عليه وسلم يواسى بعضهم بعضا من الزراعة والزمر. اللهم امين والحمد - <u>00:06:23</u>
```

صلى الله عليه وسلم هذا فمنه ما نهي عنه انما كان يرسله الى نظرتنا اول امر المهاجرون يا جبريل على وكان الاول الرسول صلى الله عليه وسلم لن يرضى على ذلك ايضا من كمال اخلاق المعلم - <u>00:06:46</u>

ان الانصار اظهر ما عنده من البرج فاولئك لم يقبلوا وقد في ذلك شيء من الغضب ولكنه مروا فمنهم من كان صاحب زيارة وكان اخوه فقال انه يتنازل عن بعض النساء فاذا - <u>00:08:19</u>

فقال له بارك الله لك في اهلك ومالك ثم بعد فترة بعض بمعنى انهم يعلمون ويعاقلون في مقابل عملهم النبي عليه الصلاة والسلام الى بعض وجاء فى بعض الاحاديث بعض - <u>00:09:09</u>

يحالونه على امور معينة عندما يكون على الاربعاء وما يجوز في الاماكن الذين بكثرة على كذا فهذا الذي فعله رسول الله في حيبر حيث والعمل بلقائه ثم عليه معلوم النعمة يكون على - <u>00:10:09</u>

وكذلك على شيء وهذا اعطاء الارض بدون مقابل انه اولى واجمل وافضل وان كان سائلا لان الاولى ان هذا الرجل هذا قال ابو هريرة لقد نهانا رسول الله صلى الله عليه وسلم عن امر كان من - <u>00:11:46</u>

كل ما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فهو حق قال دعاني رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ما تصنعون بمحافلكم كل يؤمرها على الربيع وعلى من الثمن والشعير. قال لا تفعلوا ازرعوها او ازرعوها او امنوها. قال رابع كل جمع - <u>00:13:13</u>

يوم على المعلومة لاننا وبعض الادارات المغرب العلماء لان هذا لا يجوز ايضا وارسله ليعمل هذا منها هذا الا هناك نهي رسول الله صلى على انه انما الرسول فى ذلك الى بلادنا مع مسلم مع النهى عن الشيء الذى فيه مرض فيه تعالى - <u>00:13:38</u>

او لك عن جابر رضي الله عنه قال قوله صلى الله عليه وسلم لان الذي قام عليه وهو انه يعملون هؤلاء المسارعة على او لكنه دون ثلاثة اكمل وذاك احسن وذاك اولى - <u>00:16:34</u>

وهذا عن جابر رضي الله عنه قال قال قولوا يأتي رضي الله عنه وارضاه ما احرص الناس على كل خير واطلب الناس الى كل خير وهم الذين اكرمهم الله الله عز وجل عليه الصلاة والسلام اسعد الناس به - <u>00:18:00</u>

اسعد الناس ثم اكرمهم الله عز وجل وهم ولهذا الى رسول الله عن جابر رضي الله عنه قال كانوا يزرعونها في الثلث والربع والنصف. وقال النبي صلى الله عليه وسلم من كان - <u>00:18:50</u>

له ارض فليزرعها او ليمنحها. فان لم يفعل فالزم ارقى. على ايها الاخوة ولكن نقل انه لا يجوز لاحدكم الله عز وجل على ثم سبحان الربيع ابن نافع ابو توبة حدثنا معاوية عن يحيى عن ابي سلمة عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال - <u>00:20:00</u>

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من مالت له ارض فليزرقها او ليمنحها اخاه. وان ابى وقال هل لنا قال حدثنا صبيان عن عبد الله عنهما فان النبى صلى الله عليه وسلم لم ينهى عنه ولكن قال ان يمنح اخاه ان يمنح احدكم - <u>00:21:27</u>

خير له من ان يأخذ شيئا معلوما ولكن ثم قال ان يمنع احدكم الحمد لله سليمان ابن حرب على حدثنا حماد عن ايوب عن نافع ان ابن عمر رضى الله عنهما كانت فى مزارعه على - <u>00:21:59</u>

عن النبي صلى الله عليه وسلم وابو بكر وعمر وعثمان. وقدرا للامام معاوية ثم حزن عن راب ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن شراء المزارع فذهب ابن عمر الى رابع فذهبت معه فسأله - <u>00:22:56</u>

وقال نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن اجراء المزارع فقال ابن عمر قد علمنا ان كنا نسمي مزارعنا على اهل لرسول الله صلى الله عليه وسلم بما على الاربعاء وبالشيء من الذكر - <u>00:23:16</u>

قال حدثنا الشيخ عن وخير عن ابن شهاب قال اخبرني سالم ان عبد ابن عمر رضي الله عنهما قال كنت اعلم في عهد في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الارض ترى - <u>00:23:36</u>

ثم مشى عبدالله ان يكون النبي صلى الله عليه وسلم قد احدث في ذلك شيئا لم يكن يعلمه. وترك مراء الارض عمر رضي الله عنه وارضاه النبى عليه الصلاة والسلام - <u>00:23:56</u> هذا ترك هذا الذي كان قد اعتاد من المؤازرة خشي ان يكون شيء عمر رضي الله عنه عمر انه فهم ان على ما كان يعمل وانما ترك هذا من باب الانبياء - <u>00:24:16</u>

على لانه كان رضي الله عنه وارضاه الكلام المطلق معلومة المعلومة اذا وجدت واذا فهذا هو الذي منعه رسول الله على مستوى ليشهد احدهما ان يقول بشيء قال باب جوار الارض بالذهب والفضة. وقال ابن عباس ان انزل ما لكم صالحون - 00:25:16 هل دفعت الارض البيضاء من السنة من السنة؟ وقال حدثنا عمرو بن خالد قال حدثنا النبي عن ابي عبد الرحمن عن حنظلة ابن خيل عن رابع ابن حفيد مات حسنني عما يا انهم كانوا يمسكون الارض على اهل النبي صلى الله عليه وسلم بما ينبت على الاربعاء او شرك يستمر - 44:27:00

بين الواحد والارض قال النبي صلى الله عليه وسلم عن ذلك وكل الايمان والدرهم. وقال رابع وقال فاطمة قال ماء جوار الارض بالذهب والفضة يعنى من مرادها آآ الحيوانات لا تذهب اليه - <u>00:28:10</u>

هو الله اكبر هذا ليس فيه نصب على لعبة اخرى يعني على اهلا قال حدثني عماي انهم ما يذكرون الارض على اهل النبي صلى الله عليه وسلم بما ينبت على الاربعاء او شيء من التسليم صاحب الارض - <u>00:29:10</u>

ونهى النبي صلى الله عليه وسلم عن ذلك وقلت لرافع القيمة والايمان والجرأة. وقال رابع الرابع وبه جلالة وبه من رفع وهو الاربعاء وهو مبادر الانبياء ومن يفعل بالناس ويذكره - <u>00:30:50</u>

عشان الارض قوله اما بعد هذا لا يجوز قال وقال شيخ فلو نظرا لزوجه وهو الشريعة لان الشريعة كلها بيئة فلا يقال ونحن كذلك الحمد لله على وبعض الامور هذا يدل على وعد - <u>00:31:20</u>

ثم ايضا الشريعة هي الاساس. ان العقول المريضة حاضرة على يعني بخلاف ذلك ولكن يتبين له صاحب العقول وكذا وقد يجني او جاهدا على هذا ما حصل ومن جهة آآ لما قالوا - <u>00:32:50</u>

في اول الامر على الفهم. من جاء منهم هذا صلى الله عليه وسلم امره فبعد ذلك يتبين ان هذا الذي يبذل ان هذا العمل يريدون ان ان ينجحوا لان الذين جاؤوا من المسلمين لان الكفار مسلمين - <u>00:34:52</u>

ان فهذا الذي يعني قد يكون ان الامر بخلاف. جاء عنه يدل على ان العلم لا يرى ان عقله اذا اخذ منه شيء ان هذا هو يخالف يعني الانهار الذي - <u>00:35:52</u>

اه قال لي حاضر قال من المخاطرة. الواحد من الناس يقول مثلا واحد ايضا هذا الذي نهى عنه الرسول صلى الله عليه وسلم الحلال والحرام بما فيهم يعني معناه ان هذا النقل الصحيح والعقل والنقل - <u>00:37:12</u>

واذا ولهذا تجد ان كثيرا من هؤلاء فاقولهم يقول ثم يأكل الناس مما حصل وكذلك لكثير من الناس في هذا الزمن هؤلاء الذين يحكمون عقولهم يجدهم يرجون الاحاديث الصحيحة ويوجد - <u>00:38:47</u>

المعاصرين قبله على الحمد لله يقترب احلى لا يختلف مع العقل جميل وهو عظيم فعرض العقل المظلم العقل الصحيح لانهم ان فاقول لهم وما نريد قالوا الله اكبر الواحد وقال - <u>00:40:01</u>

بما فيه من المخاطرة على على الله عز وجل الذين وقولوا الشريعة الله عز وجل يعني انه على مستوى عمل وانه الشريعة قال وقال وقال النبي رضي عن ذلك ما لو نظر فيه ذو الذهب بالحلال والحرام لم يضمنوه. لما فيه من المخاطرة - <u>00:43:08</u>

وقال حدثنا محمد قال حدثنا قال حدثنا بلال ها قال وهل لنا عبد الله بن محمد؟ قال حدثنا ابو حامد قال حدثنا كليم عن بلال بن علي عن اقاه من النار - <u>00:45:09</u>

عن ابي هريرة رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يوما يحدث وانه رجل من اهل الباسلة لان رجلا من اهل الجنة لنرد. الحق قال فقال معه - <u>00:45:26</u>

بيده بدوية والحاكمين قال بعض ما جاء من غرق وقال حسن لنا ابو زيد قال قديم لنا يعقوب عن ابي هذه ابن لعل رضي الله عنه انه قال ان كنا نفرح بيوم الجمعة كانت لنا عدو يخرج للوصول لنا. كنا لمشرومين - <u>00:46:16</u> لا اعلم الا انه قال ليس فيه شخص لا حول ولا قوة الا بالله وما كنا نتغنى ولا نسير الا بعد المروءة قال حدثنا ابراهيم قال حدثنا ابراهيم رسول كعب عن ابن كلاب عن الاعرج عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال - <u>00:47:16</u>

قال يقولون ان ابا هريرة ينزل الحبيب والله القول ويقولون ما المهاجرين والانصار لا يحدثونه الاحاديث ان اخوتي من المهاجرين كان يشربهم اطلقتم الاسواق فان اخوتي من الانصار كان يشغلهم عمل امواتهم. رسول الله صلى الله عليه وسلم - <u>00:47:54</u>

وقال النبي صلى الله عليه وسلم احد منكم نومه حتى اقضي مقالتنا ان النبي صلى الله عليه وسلم وقال له ثم جمعتها الى قبري ان تكون شيئا ابدا ان الذين يطلبون ما انزلنا من الليل - <u>00:48:21</u>

قال ما هو ما جاء بالغرب المرور على هذه المنظرة شيء من هذا الذي عن الارض فيما يتعلق اما هو المعنية ان المرأة المراجعين عاوز ايه الحمد لله ابن عمر رضي الله عنه - <u>00:49:14</u>

انا لله وانا اليه راجعون العلاج الغالي مولانا يعني - <u>00:54:08</u>